العدد (1824) السنة السابعة - الخميس (17) حزيران 2010 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

البرّاك رفض الحضور للقيام بعملية التسلّم والتسليم

رئيس هيئة حلّ نزاعات الملكية لـ «المدى»: تسلّمنا المنصب بطريقة سلمية ولم تكن هناك عملية دهم كما أشيع إعلاميا

رفض التصوير لأسباب أمنية مؤقتة لحين انتقاله إلى موقع سكن جديد، استقبلنا في مكتبه بكل تواضع وأدب عالٍ، ومع رفضه الرد على العديد من الاسئلة لكونه لم يمض على عمله في الهيئة سوى اسبوعين. إنه رئيس هيئة حل نزاعات الملكية القاضي علاء جواد الساعدي الذي أكد لـ(المدى) في حوار ضيف الخميس، أن السيد أحمد شياع البراك رئيس الهيئة السابق رفض الحضور للقيام بعملية التسلم والتسليم. موضحاً أن غرفته بقيت مؤصدة لمدة يومين وبعدها اتصلنا به لغرض إرسال المفاتيح، وبعد يومين تم إرسالها، وبيّن رئيس الهيئة بأن ما اشيع بالإعلام في مسألة اقتحام ودهم مقر الهيئة أمر عارٍ عن الصحة وقد تم تسلم المنصب بطرية سلمية. وهذا ما أكده العقيد المسؤول عن حماية الهيئة لوزارة الداخلية. وفيما يأتي نص الحوار:

حاوره : يوسف المحمداوي

قاض في حكومة إياد علاوي

■ من هو القاضي علاء جواد؟

– أنا القاضي علاء جواد حميد جابر الساعدي من مواليد بغداد عام ١٩٦٨.

تنقلت والعائلة بسبب عمل والدي الوظيفي إلى عدة محافظات، وقد فصل والدي من الوظيفة واعتقل في عام ١٩٧٣ من قبل المخابرات وتم سجنه لمدة ثلاث سنوات بتهمة اتصاله بالمعارضة خارج العراق. بعدها تنقلنا ما بين بغداد وكركوك والنجف.

أما بالنسبة لولوجي عالم القضاء، فإن لدينا في قانون التنظيم القضائي مادة لها فرعان يحددان آلية تعيين القاضي، إما أن يكون خريج المعهد القضائي بعد ثلاث سنوات من تخرجه من كلية القانون، وإما أن يكون له خبرة في ممارسة مهنة المحاماة لا تقل عن عشر سنوات .

وأنا خريج كلية القانون جامعة صلاح الدين عام ١٩٩١ ومارست مهنة المحاماة لمدة ثلاث سنوات، وبعدها اصبحت لدينا الخبرة والدراية التامة وحضور في جميع المحاكم. وممارستي مهنة المحاماة كانت في الأغلب بالمحاكم المدنية، وبالذات محاكم البداءة، لذا تم تعييني قاضياً في حكومة الدكتور إياد علاوي في ٢٠٠٤/١١/٣٠.

من مؤسسي الهيئة

■ أنتم مارستم العمل قاضياً في هذه الهيئة قبل سنوات، كيف تم اختياركم؟

– كما تعلمون أن الهيئة اسست استناداً إلى أمر سلطة الائتلاف رقم(١٢) لسنة ٢٠٠٤، وفي بداية تشكيلها تم اختيار (١٧) محامياً وكنت من ضمنهم، وبدأنا بتكوين النواة الأولى لعمل الهيئة، وعملت في أول مكتب قام بتسلم الدعاوى المشمولة بقانون الهيئة، هو مكتب تسلم الكرادة. وبقيت أمارس عملي إلى أن تم انتدابي إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء لغرض إعطاء الاستشارة في أمور العقارات مع مجموعة من القضاة سواء من الأمانة العامة أو ديوان الرئاسة، وكانت من ضمنهم القاضية نوال التي هي زوجة السيد رئيس الهيئة السابق، وكنا نعمل قضاة منتدبين بناءً على موافقة تحريرية من قبل القاضي وموافقة مرجعيته التي هي مجلس القضاء الأعلى، لذا أنا قاض انتسب إلى مجلس القضاء الأعلى، ثم انتدبت بموجب القانون إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء على ضوء موافقات قانونية وأصولية، وبقيت مستمراً في العمل برئاسة اللجان التخصصية بالشؤون العقارية وإعطاء الاستشارات بشأنها.

■ ما هي المعايير التي تم اختياركم بموجبها لهذا المنصب؟

– في البدء أنا الآن ليست لي علاقة وظيفية بمجلس الوزراء، أما تعييني في هذا المنصب، فقد جاء عن طريق ترشيح ثلاثة قضاة، أحدهم أستاذنا القاضي عبد الحسين شندل، ولكونه وزيراً سابقاً متقاعداً تم استثناؤه من الترشيح. وكذلك الاستاذ الفاضل القاضي عزت توفيق الذي هو الآن نائب رئيس هيئة النزاهة، وأنا وبعد الاتصال والمداولة مع السيد رئيس مجلس القضاء الأعلى، واستناداً إلى قرب هذه الهيئة من اختصاصي كمستشار في مجال العقارات. تم إعطاء التزكية بخصوص سلامة عملي كقاضٍ، إلى اصحاب القرار في التعيين، بعدها صدر القرار بتكليفي بمنصب رئاسة الهيئة وكالة.

رئيس بالوكالة

■ لماذا وكالة؟

– قرار مجلس الوزراء بهذا الشأن يتضمن جزءين، الأول: إعفاء رئيس الهيئة السابق الأستاذ أحمد البراك من رئاسة الهيئة، وتخويل دولة رئيس الوزاء بتكليف رئيس لها بالوكالة لحين إضفاء التعيين الدستوري، لأنه وكما تعلمون فإن مسألة تعيين الوزراء وأصحاب الدرجات الخاصة تمر بآليات معروفة. وعلى هذا الأساس صدر الأمر الديواني المرقم ٢٦٦ في ٣٠/ ٥ القاضي بتكليفي لرئاسة الهيئة وكالة.

■ الطريقة التي تسلمت بها المنصب أثير بشأنها الكثير من الجدل، وما أشيع إعلامياً بأنكم قمتم باقتحام المكان بالقوة فهل ذلك صحيح؟

– نعم أثيرت هذه المسألة. وكنت اتمنى على أستاذنا أحمد البراك أن يعطي مجالاً للتسليم والتسلم ولا وجود لعملية الدهم.

■ ألم تحدث عملية دهم عسكرية؟

– أنا سأشرح لك، قبل عملية الدهم المزعومة التي نحن لا نقر بوجودها أصلاً، هناك مسارات لا الأستاذ البراك ولا انا يمكننا الخروج عليها، وحتى تكون كلمتنا دقيقة، كان من المفترض أن الجهات الأمنية المشرفة على مقر الهيئة هي التي تعطي التقرير الدقيق عن كيفية تسلم الهيئة، ولتوضيح الأمر أكثر، إنه بتأريخ صدور قرار مجلس الوزراء المرقم ٢١٥ في ٢٠١٠/٥/٢٧ أرسلت نسخة منه إلى مكتب رئيس هيئة حل نزاعات الملكية لاتخاذ ما يقتضي فوراً، وإعلامنا تأريخ الانفكاك من وظيفته وبراءة ذمة السيد احمد شياع البراك من اموال الدولة. ولنفترض أن الكتاب قد وصل مكتبه بعد ثلاثة أيام، وبعد صدور كتاب الأمانة العامة المرقم ١٨٨٥٤ بتأريخ ٢٠١٠/٥/٣١ والذي يقول: لإجراء اللازم وإعلامنا تأريخ انفكاك رئيس الهيئة السابق وتأريخ التحاق الرئيس الجديد على أن لا يتجاوز ثلاثة ايام من تأريخ صدور كتابنا هذا، وأيضاً صدر قرار بانتهاء انتدابي في الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وكذلك فك ارتباطي عن مجلس القضاء الأعلى وبالفعل صدر الأمر الإداري بانفكاكي يوم ٦/٢، وكان لابد من تسلم عملي الجديد، لذا تشرفت بلقاء رئيس الهيئة السابق بتاريخ ٥/٣١ في هذا المكتب، وقلت له ما يأتي: أستاذنا، استاذ أحمد أنا مكلف بتنفيذ هذا القرار، فقام الرجل بالإطلاع عليه وقال: لم يصلني مثل هذا الأمر، فقلت له: سيصلك بعد ساعة، علماً أني تأكدت من المعتمد قبل لقائي البراك بأن الكتاب قد وصل فعلاً إلى الهيئة، وقد يكون بطريقة أو بأخرى لم يصل إلى رئيس الهيئة السابق، على العموم قال البراك لم يصلني الكتاب ولدي جوانب إدارية سأقوم بها، فقلت له: الكتاب الآن لديك. رفض الرجل أن يأخذ الكتاب أو حتى أن يأخذ نسخة منه. ولكن الشيء المؤكد أن الكتاب قد وصل الهيئة والمتسلم(فلان) حسب قول المعتمد.

وأنا عندما ذهبت إلى الهيئة كانت ترافقني خمس مونيكات إضافة إلى عدد من أفراد الحماية ولم يحدث أي إشكال عندما قابلنا السيد رئيس الهيئة السابق.

وبعد انتهاء مدة الأيام الثلاثة توجهت إلى الهيئة مع نفس موكب الحماية الذي رافقني في لقائي مع البراك، وللأمانة أقولها كان لديّ توجس وقلق، فاتصلت برئيس مجلس القضاء الأعلى وقلت له: سأتوجه لتسلم عملي، وكذلك اتصلت برئيس هيئة النزاهة القاضي رحيم العكيلي وأبلغته أيضاً بالأمر، وساهم مشكوراً بإرسال بعض الأخوان ليرافقوني في عملية تسلم العمل. وذهبنا إلى الهيئة وعند وصولنا بقيت أنا داخل السيارة، ونزل الأخوان وهم يحملون(٢٠) نسخة من الأمر الديواني وقاموا بتبليغ الحرس بالأمر. وطلبوا منهم مرافقتنا إلى الهيئة في أثناء عملية التسلم والتسليم لمدة ربع ساعة، ثم قمت بالدخول إلى البناية بشكل اعتيادي وقمت بتبليغ السيد نائب رئيس الهيئة بضرورة مكالمة السيد أحمد البراك ليتفضل بالحضور إلى مقر الهيئة، لأنه لم يكن موجوداً حينها لغرض إجراء مسألة التسلم والتسليم. وتفاجأت حين أخبرني المشرف الأمني على حماية الهيئة والمرتبط بوزارة الداخلية برتبة عقيد أن اللواء عبد الكريم خلف اتصل به يستوضح منه عن مسألة الاقتحام ولماذا لم يرفع تقريراً في هذا الأمر، فقال له العقيد: لم يكن هناك أي اقتحام وقاموا بالدخول إلى البناية بكل ود واحترام. وبالفعل قام السيد نائب رئيس الهيئة بإخبار السيد رئيس الهيئة بموضوع وجوب حضوره لغرض إجراء عملية التسلم والتسليم.

فأجابه بأنه سيحضر، لكنه لم يفعل ذلك، بعدها تفاجأنا من خلال الإعلام بخبر مفاده أن هناك اقتحاماً من قبلنا لمقر الهيئة.

> **نظراً للمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل السيد أحمد شياع البراك حسب تقرير اللجنة التحقيقية المرفق طي كتاب مجلس القضاء الأعلى، وكذلك تقارير المفتش العام في هيئة دعاوى الملكية. وكذلك كتاب ديوان الرقابة المالية**

ثلاث جهات وثلاثة تقارير تدين البراك

■ ما هي التهم التي وجهت إلى البراك وأدت إلى إعفائه من منصبه؟

– هذا القرار ليس من مهمتي الخوض فيه. لكني مع ذلك لكوني قاضياً استقرئ القرار بآلياته المعروفة، ولكوني أحد الاشخاص الذين كونوا اللجنة القانونية، وتعرض هذه اللجنة غالباً القضايا التي يمكن طرحها على مجلس الوزراء، وهذه اللجان تقوم بدراسة ورفع قضايا قد تكون منذ أكثر من سنة وتقوم بتكليف جهات معينة ذات علاقة بتقييم عمل هذه الجهة أو تلك، وأنا من خلال قراءتي القرار، لاحظت فيه أنه مبني على تقارير مقدمة من لجان ذات اختصاص من ضمنها، أنّ هناك لجنة مشكلة من قبل مجلس القضاء الأعلى وتوصياتها موجودة في القرار، وسأطلعكم عليه والذي يقول ((نظراً للمخالفات الإدارية والمالية المرتكبة من قبل السيد أحمد شياع البراك حسب تقرير اللجنة التحقيقية المرفق طي كتاب مجلس القضاء الأعلى، وكذلك تقارير المفتش العام في هيئة دعاوى الملكية. وكذلك كتاب ديوان الرقابة المالية، وهذه جهات معروفة بقدمها ورصانتها وقانونيتها، وكذلك كتاب هيئة النزاهة الموجّه إلى وزارة العدل المرقم ٤٧٣٠ والمؤرخ في ١١/٨/ ٢٠٠٩ ، ولو تلاحظ من خلال قراءة التأريخ أنه بناء على توصيات منذ عام ٢٠٠٩، وكذلك توصيات اللجنة التحقيقية في مجلس القضاء الأعلى صدر في ٢٠٠٩/٩/١٤ أي أن التقارير صادرة قبل تسعة اشهر، ونتيجة لتلك التقارير أقر مجلس الوزراء بجلسته(كذا) الموافقة على ما يأتي: ((سحب التوصية من مجلس النواب المتضمنة تعيين السيد أحمد شياع البراك.

■ أنتم تقولون بأن القرار بناءً على تقارير صدرت من قبل المفتش العام للهيئة في الشهر التاسع من العام الماضي، هذا الأمر يحيلنا إلى موضوع مهم جداً فنحن لدينا نسخة من الأمر الديواني المرقم(٥٣٧) والمؤرخة في ٢٠٠٩/١٢/٢٠، يقضي بنقل السيد عوف عبد الرحمن محمد العطار المفتش العام في هيئة حل نزاعات الملكية العقارية في وزارة الموارد المائية. وهذا الأمر بتوقيع دولة رئيس الوزراء، فالمفتش العام له الفضل في كشف الفساد المالي والإداري للهيئة، فهل من المعقول أن تكون مكافأته النقل وهو الذي يجب أن يكرم؟!

– لا أعتقد إن هذا الأمر أثار امتعاض المفتش العام، وقد تقبل الموضوع ونفذ القرار، ومع ذلك أقول لو كان الأمر يتعلق بي شخصياً لأعطيتك الجواب المطلوب، لكن الأمر يتعلق بالمفتش العام ولكم الحق في الاستفسار منه شخصياً.

العقوبة بدل المكافأة

■ وكذلك الحال ينطبق على معاون المفتش العام السيد وسام حسين داود الدفاعي الذي ساهم في كشف الكثير من حالات الفساد في الهيئة، وبدلاً من مكافأته تم نقله بدون درجة وظيفية وتخصيص مالي وتوجيه عقوبه له بإنقاص راتبه ١٠٪ لمدة عامين. هل يصح هذا؟

– أنا أقول لكم كرئيس للهيئة بأن على الأخ وسام أن يقدم لي طلباً ويشرح فيه أسباب نقله، وسنتخذ الإجراءات التي تنصفه حسب القانون. ووفق الضوابط والصلاحيات التي نمتلكها.

ملاحظة: اتصلنا بمعاون المفتش العام السابق السيد وسام الدفاعي لإبلاغه بتقديم طلب، فأجاب بأنه قدم طلباً لرئيس الهيئة الجديد برقم وارد ١٥٩٤٤ في ٢٠١٠/٦/٩ وقام بتحويله إلى المفتش العام الجديد لتبيان رايه والآن الطلب موجود على طاولة المفتشية.

لست بالبعيد عن عمل الهيئة

■ كيف ستواجه معوقات العمل في الهيئة خاصة إن فيها الكثير من قضايا الفساد الإداري والمالي؟

– أولاً بالنسبة لي لست بالبعيد عن عمل الهيئة، فإضافة لكوني من المؤسسين لها، وكذلك عملت قاضياً في الهيئة، ونحن الآن لدينا قانون جديد هو قانون رقم(١٣) سنة ٢٠١٠. وتم نشره في الوقائع العراقية. وكان هناك قرار لرئيس الهيئة السابق يأمر بالتريث في عمل اللجان القضائية لحين نفاذ القانون وصدور التعليمات الخاصة به. أنا من جهتي ألغيت ذلك الأمر، لأنه وحسب قناعتي أن هناك إجراءات خاصة متعلقة بأعمال تحضيرية تقوم بها تلك اللجان. فهناك دعاوى مقدمة منذ عام ٢٠٠٥ ولم تحدَّث المعلومات فيها كرقم الدار أو رقم الهاتف وغير ذلك، وعند تسلمي العمل ألغيت هذا التريث، وقمت بدعوة المواطنين لتحديث معلوماتهم، وكذلك مسائل التبليغ وجلب الاستشهاد من دائرة التسجيل العقاري.

والمعوقات في الجانب الإداري موجودة، أما بالنسبة للجانب القضائي. وعمل اللجان القضائية والمعوقات في تنفيذ القانون ورصانة التشريع أو ضعفه، فلا يجوز لي التدخل في عملها لأنّ هناك فصلاً بين الإدارة وبين القضاء، وأنا بتصوري لو يعلم المواطنون بأنهم سيواجهون كل هذا التأخير في حسم الدعاوى لكان الأفضل لهم اللجوء إلى محاكم البداءة أفضل من تأسيس تشريع خاص بالهيئة.

دعاوى متأخرة منذ عام ٢٠٠٥

■ لماذا؟

– في بداية عمل الهيئة كانت هناك استمارة طلب واستمارة إجابة، وكان من المفترض أن يطلع القاضي على استمارة الطلب التي تتضمن جميع المعلومات الخاصة بالعقار، وبعد اطلاع رئيس

> **الدعوى في محاكم البداءة قد تحسم خلال شهر أو شهرين مع مرحلتي الاستئناف والتمييز التي قد تستغرق عاماً كاملاً ويحسم الأمر، في حين قابلت يوم الثلاثاء الماضي بعض المواطنين وعرفت بأني كنت قد أصدرت لبعضهم القرارات منذ عام ٢٠٠٥ ولكن لم تحسم دعاواهم إلى الآن**

اللجنة القضائية فإذا ما رأى عدم الحاجة لجلسة استماع واحدة تصدر اللجنة القضائية قرارها بشأن تلك الدعوى. لذا نرى بأن الدعوى في محاكم البداءة قد تحسم خلال شهر أو شهرين مع مرحلتي الاستئناف والتمييز التي قد تستغرق عاماً كاملاً ويحسم الأمر، قابلت يوم الثلاثاء الماضي بعض المواطنين وعرفت بأني كنت قد أصدرت لبعضهم القرارات منذ عام ٢٠٠٥ ولكن لم تحسم دعاواهم إلى الآن.

■ بينما كتب الاستعجال نفذت أغلبها والمواطن البسيط إلى الآن لم تحسم دعواه فما هي وجهة نظرك.

– من وجهة نظري إن تشخيص المعوقات وإيجاد الحلول لها كانت الهيئة غير موفقة فيهما. والآن يجب وبعد صدور القانون أن تكون لدينا ثلاث هيئات تمييزية بدلاً من واحدة، وأعتقد بأن هذا الأمر سيعطي ثماره بانسيابية العمل، وأنا مستبشر خيراً في حسم جميع الدعاوى المتأخرة.

٩ قضاة منهم اثنان من كردستان

■ ما هو عدد قضاة الهيئة التمييزية؟

– تسعة قضاة يوزعون بواقع ثلاثة قضاة لكل هيئة تمييزية من هيئاتنا الثلاث. ويرشح إثنان من القضاة من قبل إقليم كردستان، وهذا ما نصت عليه المادة الثامنة من قانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠، وكذلك ثلاثة قضاة احتياط.

■ ما دمنا بصدد ذكر إقليم كردستان، هناك كتاب صادر من قبل رئاسة الوزراء بإعادة القاضي كريم شريف إلى رئاسة الهيئة التمييزية ولكن الامر لم ينفذ من قبل البراك. بل وصل الأمر إلى حدّ التهديد بالقتل. أليس من باب رد الاعتبار ترشيح هذا القاضي ممثلاً عن الإقليم؟

– هذا الأمر ليس من صلاحياتي واختصاصي، فمسألة ترشيح القضاة هي من صلاحيات رئيس مجلس القضاء الأعلى. فهذه ليست مهمتي.

■ ما أسباب تلكؤ الهيئة بعملها للفترة السابقة بتصوركم؟

– أنا أقول إن أغلب أعضاء الهيئة السابقة هم من المتقاعدين وليسوا على الملاك الدائم، ووفق تصوري وقد أكون مخطئاً، أن الراتب الذي يتقاضاه العضو ولطالما لم يجد فرصته على الملاك الدائم، لا إرادياً سيقوم بإطالة مدة التمييز. والمشكلة التي لاحظتها وما كان لي حق التدخل في إصلاحها هي أن قانون رقم(٢٠) الذي صدر في عام ٢٠٠٦، أعتبر الموظفين الموجودين والمتعاقدين على الملاك الدائم. ولا ادري لماذا لم يفعّل هذا القانون. لأن وجود الموظف على الملاك الدائم سيجعله أكثر حرصاً في تأدية عمله.

■ هل أطلعت على قضايا التزوير المرفوعة من قبل المفتش العام، ولاحظت حجم الفساد الإداري والمالي في الهيئة؟ وماهي الحلول برأيكم؟

– لم يمض على عملي سوى اسبوعين فقط، وهناك مفتش عام في الهيئة يمكنك الاتصال به، فستتبلور لديك صورة واضحة عن هذا الموضوع.

■ لكن هذه القضايا ستواجهها حتماً أليس كذلك؟

– أنا أتمنى من أخوتي سواء في الهيئة التمييزية وكذلك المفتش العام أن نتعاون في حسم جميع الدعاوى، ونعطي للشريحة التي صدر من أجلهم القانون حقوقهم، لأن هناك حالات شملت بقانون الهيئة وهي غير مشمولة بالقانون أصلاً. وهذا الأمر يجب معالجته. وإن شاء الله بعد هذا اللقاء سيكون لنا لقاء آخر وسأعطيك جميع الإحصائيات التي تريدها، وكذلك أعطيك تصوراً لحسم جميع الدعاوى وإنهاء عمل الهيئة.

الاستعجال من اختصاص الهيئة التمييزية

■ كتب الاستعجال هل هي من صلاحية رئيس الهيئة أم من صلاحية الهيئة التمييزية؟

–أعتقد أن الجهات المتخصصة أصدرت توجيهاً واضحاً في هذه المسألة، بأن يكون من صلاحيات الهيئة التمييزية، وأنا حقيقة سأكمل المشوار الذي بدأه الرئيس السابق للهيئة.

■ هل ستكمل المشوار على مسار الفساد المالي والإداري الذي قام به؟

– بالطبع لا. وسأكمل المشوار وفق الأمانة والمهمة التي أنيطت بي، وأنا حريص جداً على أن أكون بصورة مرضية ومقنعة لرئيس مجلس القضاء الأعلى في أداء عملي رئيساً للهيئة. وكذلك لي الشرف أن أقدم خدمة لشريحة كبيرة من المجتمع صودرت أملاكهم ظلماً وسأكون سعيداً حين تسترد لهم أو تعوض، حينها سأشعر براحة الضمير لأنني رفعت الحيف عنهم.

■ في اثناء دخولنا استعلامات مقر الهيئة لاحظنا وجود عدد كبير من أفراد حماية الرئيس السابق، وهم ينتظرون مصيرهم، كيف ستعالجون أمرهم؟

– الحقيقة عند مباشرتي في العمل يوم الخميس، جاءت مجموعة كبيرة من الأخوان الذين تم تعيينهم من قبل رئيس الهيئة السابق والمكلفين بحمايته وحماية الفروع، فطلبت منهم ان يقدموا طلبات بمنحهم إجازة لمدة اسبوع لأستطيع خلال هذه الفترة إيجاد الحلول، وقمت الآن بتبليغ السيد المكلف بحماية أمن الهيئة بتوزيعهم على الفروع، لأننا ضد مسألة قطع أرزاق عوائل هؤلاء.

المعالجة بموجب القانون ١٣

■ توجد قرارات أكتسبت الدرجة القطعية لعدم التمييز مثل ما حدث في وزارة المالية في حينها لسبب مشروع أو غير مشروع ما أضرَّ بمصلحة الخزينة، هل سيعاد النظر بها سيما أن القانون الجديد رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠ قد أوجب التمييز لجميع القرارات تلقائياً.

– إن هناك معالجة بموجب القانون ١٣، وهناك مادة في القانون توجب التوازن ما بين مصلحة الدولة والمواطن، وهناك مراجعة حقيقية لجميع القرارات التي صدرت في الفترة السابقة. والمادة الثانية من القانون تقول (يهدف هذا القانون إلى ما يأتي: أولاً ضمان حقوق المواطنين الذين انتزعت عقاراتهم خلافاً للقانون، وثانياً الحفاظ على المال العام ومعالجة عدم التوازن بين مصالح المواطنين ومصلحة الدولة.

المشكلة في التعويض لكونها على شكل وجبات

■ توجد قرارات متناقضة صادرة من لجان قضائية مختلفة، وموضوعها واحد، إلا أن التمييز صادق عليها، ما هو موقف الهيئة منها؟ وهل ستتدخلون لتوحيدها؟

– لدينا فرصة كبيرة من اجل أن نلتقي رؤساء الهيئات التمييزية ويمكنهم الإجابة عن سؤالك هذا، لأنه بصراحة ليس من اختصاصي كرئيس للهيئة أن أتدخل في عملهم والإجابة بالإنابة عنهم.

ومع ذلك ستقوم تلك اللجان بمتابعة جميع تلك القضايا وإيجاد الحلول لها.

الهيئة غير معنية بتنفيذ التعويضات

■ الاصل بقرارات التعويض اللجوء إلى دوائر التنفيذ، وقانون الهيئة الجديد والسابق واللائحة التنظيمية لم يتطرقا إلى تولي الهيئة موضوع التنفيذ، لماذا أقحمت الهيئة نفسها بهذا الموضوع؟

– هذا سؤال ممتاز، أنا من وجهة نظري أجد أن الهيئة في مسألة التعويض غير معنية بالتنفيذ، والمشكلة التي أطلقت عليها أن التعويض يتم على شكل وجبات، فمثلاً أنت حصلت على قرار تعويض في الشهر الأول، وأنا حصلت على قرار في الشهر السادس، وسأقوم بالانتظار إلى أن تكتمل الوجبة لتوزع في الشهر الثاني عشر، هذا عمل غير موفق. والمشكلة الأخرى أن الهيئة بموجب القانون ملزمة بتنفيذ أوامر التعويضات. وأنا قمت بمفاتحة مكتب معالي وزير العدل وطلبت منه أن ينسب لنا منفذاً لغرض إكمال إجراءات التعويض، وهذا ما يجعل الهيئة بمنأى عن أية شبهة. والرجل المنفذ ذو دراية ومحترف وله خبرة تراكمية.

■ التخلية، تمّ التطرق لها في القانون السابق ولم يتم التطرق لها بالقانون الجديد، فكيف ينصف الناس عند صدور أحكام بإعادة عقاراتهم؟

– لأكون صادقاً معك، من الممكن أن تجد الإجابة عند المسؤول في القانونية.

ضيف الخميس مع المحرر داخل مقر الهيئة